

- ١ - تقبل عسابات التبرعات التي يديرها مفوأ، الأم المتعددة السامي لشئون اللاجئين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ٢٠٢١ ، ورأى مجلس مراقبى العسابات (١٢) ،
- ٢ - وتعيدها لما بمقتضيات اللائحة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ، الواردة في تقريرها (١٣) .

الجلسة العامة ٢٠٨١  
٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠٢٢

### القرار ٢٦١٣ ( الدورة ٢٧ )

توسيع عضوية لجنة الاشتراكات : تعدل المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة

#### ان الجمعية العامة ،

- اذ تشير الى قرارها ٢٣٠ ( الدورة ٢٣ ) المتخد في ٢٥ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٧٨ والذى زيد به عدد أعضاء لجنة الاشتراكات من عشرة الى اثنى عشر ،  
اذ تشير الى قرارها ٢٧٥٨ ( الدورة ٢٦ ) المتخد في ٢٥ تشرين الأول ( أكتوبر ) ١٩٧١ بشأن اقرار الميزانية المنشورة لجمهورية الصين الشعبية في الأمم المتعددة ،  
١ - تقرر زيادة عدد أعضاء لجنة الاشتراكات من اثنى عشر الى ثلاثة عشر ؛  
٢ - وتقرر تعدل المادة ١٦٠ من نظامها الداخلي ، اعتبارا من ١ كانون الثاني ( يناير ) ١٩٧٣ ، بحسب يسبي نفسها كما يلى :

#### " المادة ١٦٠ "

" تتولى الجمعية العامة تعيين لجنة شبراً تسمى لجنة الاشتراكات ، وتتألف من ثلاثة

---

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والستون ، المعنون رقم ٧-٢١ ، A/8707/Add.5 .

(١٣) الوثيقة A/8810 ، النبذتان ٢٦ و ٢٧ .

عشر عنوا ” .

الجلسة العامة ٢٠٨١  
١٦٢٢ : تشرين الثاني (نوفمبر)

القرار ٢٠٢٤ ( الدورة ٢٢ )  
وحدة التفتيش المشتركة

### ألف

تقرير وحدة التفتيش المشتركة

#### ان الجمعية العامة ،

تعييداً علماً من التقدير بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن نشاطها التي تتناول الفترة الممتدة من ١ تموز ( يوليه ) ١٦٢١ الى ٣٠ حزيران ( يونيو ) ١٦٢٢ ( ١٤ ) ، المحال اليها بواسطة الأمين العام .

الجلسة العامة ٢٠٨٨  
١٦٢٢ : تشرين الثاني (نوفمبر)

### باء

الابقاء على وحدة التفتيش المشتركة

#### ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها : ٢١٥٠ ( الدورة ٢١ ) المتخد في ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٦٦٦ ، ٢٣٦٠ ( الدورة ٢٢ ) المتخد في ١٧ كانون الأول ( ديسمبر ) ١٦٦٧ ، ٢٢٣٥ ألف ( الدورة ٢٥ ) المتخد في ١٧ كانون الأول ( ديسمبر ) ١٦٧٠ ، وهي القرارات المتعلقة بـ وحدة التفتيش المشتركة ،